أ.د. عبد الرسول عبد الرضا الاسدي

نبذة عن الباحث :
كلية الصفوة الجامعة

افتتاحية مؤتمر كلية الصفوة الجامعة

مقترح تفعيل البحث العلمي

البحث العلمي جهد فكري يقتضي استثماره لحل الاشكاليات التي تواجه الدولة والمجتمع لذا نقترح تفعيله بهذا الاتجاه وعلى النحو التي :-

اولا:- البحث العلمي

من اجل تحقيق مخرجات نوعية على مستوى الموارد البشرية والمالية فلابد ان نبدء من استثمار لبحث العلمي ولا يمكن ان يتحقق ذلك الا بالتوجه نحو الجهات المستفيدة من هذه المخرجات .ويقتضي ان تكون هذه المبادرة من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

١- الجهة المنظمة والمسؤولة عن السياسة العامة في الدولة ممثلة ب(مجلس الوزراء او من يقوم مقامه) وعلى هذا الطرف مسؤولية تخصيص دور كل طرف من الاطراف ادناه :

٢- الجهة البحثية (المؤسسة التعليمية الجامعات، المراكز البحثية) والمتمثلة بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي

٣- الجهة المستفيدة (المؤسسات الحكومية وغير الحكومية) وزارات الدولة.

متطلبات تفعيل البحث العلمي

واقع الحال يشير الى ارتباك العلاقة بين الاطراف المذكورة اعلاه او ضعفها ان لم يكن انعدامها .المفترض تحقق اعلى مستويات التعاون بينها لاسيما في الوقت الحاضر نظرا لتراكم اشكاليات وتحديات مركبة تواجه البلد . ولأجل تفعيل هذه

الاستراتيجية يتوجب تحقق المتطلبات التالية :-

تحقيق التعاون بين الاطراف ذات العلاقة من خلال اعتماد الالية التالية :

١- تقوم الجهة المنظمة (مجلس الوزراء مثلا) اصدار تعليمات مركزية يتحدد بموجبها دور كل طرف بعدها يصار الى اصدار تعميم الى كافة المؤسسات الحكومية وغير الحكومية (الوزارات) الطرف الثاني بعرض تفصيلي للإشكاليات والتحديات التي تواجهها وترسلها بكتاب الى الطرف الاول وعلى الاخير ان يقوم بتعميم الاشكاليات على المؤسسات التعليمية (الجامعات) المراكز البحثية على ان تتقيد بنوع المشكلة وحجمها وطبيعتها .ويكون للجهة المستفيد تشكيل لجنة وزارية تعنى بدارسة جدوى التوصيات التي خرجت بها الجهات البحثية وانسجامها مع الاشكالية كما وردت في الكتاب اعلاه وبعد اقرارها تصبح ملزمة لها وواجب عليها انفاذها على ان تعلم الجهة المنظمة بما قامت بتنفيذه .

على ان يكون الاثر المترتب على عدم التزام الاطراف اعلاه على النحو الاتي :-

أ- الجهة البحثية تعليق الدراسات المتخصصة فيها في مجال ما (الدراسات العليا مثلا) لعدم جدواها وتحقيق اغراضها على ان يذكر ذلك في تقييمها .

ب- الجهة المستفيدة دفع المستحقات المالية التي ترتبت للجهة البحثية(وزارة التعليم الجامعات) على ان ترحل نسبة منها الى الجهة المنظمة لاحقا(مجلس الوزراء مثلا) ويكون ذلك وفقا لتعليمات تصدر لهذا الغرض.

الاثر المترتب على التزام الاطراف اعلاه يكون على النحو الاتي :-

أ- الجهة البحثية استحقاقها مقابل مالي بموجب عقد يتم عن طريق المكاتب الاستشارية وحسب القوانين والانظمة النافذه .

ب- الجهة المستفيدة تحتفظ بالحق في التصرف بكافة انواع التصرفات بالحلول والتي يمكن ان تكون على شكل براءة الاختراع او ملكية فكرية من أي نوع.

٢- التوصية للجهات التشريعية المحلية بتحديد جزء من ايراداتها في موازنتها السنوية لدعم البحث العلمي في المؤسسات العلمية .

٣- مفاتحة المؤسسات الحكومية والقطاع الخاص ذات العلاقة لمعرفة المواصفات التي يتطلب توافرها في الطلبة الخريجين .

٤- اعداد خطة شاملة لتصميم مناهج دراسية تنسجم ومعالجة موضوعات من الواقع .

٥- فتح قنوات تواصل مع الجهات النقابية (نقابة المحامين) لغرض تفعيل التواصل بين الكادر الاكاديمي والكادر العملي .

٦- ارسال ممثلين عن الجامعة للجهات المستفيدة للتعرف على احتياجاتهم عن كثب.

وقد اشارت الى الافكار المتقدمة بعض تعليمات النافذة[1] .

النتائج المرجوة :-

١- توزيع العبء المالي للدعم البحث العلمي بين الدولة والجهات المستفيدة .

٢- تعظيم واردات الدولة من خلال المستحقات التي تلزم بها الجهة المستفيدة اتجاه الجهة البحثية .
٣- استثمار الواردات اعلاه لتطوير المراكز البحثية .
٤- اعطاء الاولوية في التعيين لأصحاب البحوث التي تحقق نتائج ملموسة في الواقع العراقي وتستجيب لحاجة السوق .
٥- تحويل الجامعة الى مركز جذب للمجتمع ومصنع لحول الاشكاليات التي يوجهها.

ومن اجل الحصول على النتائج اعلاه لابد من اشاعة ثقافة مجتمعية بالتوجه نحو المراكز البحثية الوطنية لاستثمار مخرجاتهم العلمية (بحوث ،براءات اختراع) .

الاستاذ الدكتور
عبد الرسول عبد الرضا الاسدي

---

[١] - تعليمات تعضيد البحث العلمي منشورة في الوقائع العراقية |رقم العدد : ٣٤٣٣| تاريخ العدد :٢٣-١١-١٩٩٢ اذ نصت المادة(١)على ان(اولا - تقوم الجامعة وهيئة المعاهد الفنية والهيئة العراقية العليا للاختصاصات الطبية بالاتصال بالجهات الحكومية والاهلية للتعرف على مشاكلها العلمية واقتراح مشاريع بحثية والاتفاق معها على مشاريع علمية تطبيقية موجهة لحل هذه المشاكل لقاء مبالغ معينة او خدمات او مواد عينية ووفق عقود بين الجامعة او الهيئتين والجهات الحكومية والاهلية ولها ان تخصص اوجه صرف هذه المبالغ حسب التشريعات كما ان للجامعة او الهيئتين اقتراح مشاريع بحوث حسب الخطط العلمية للاقسام تخصص لها الاعتمادات اللازمة في ميزانيتها ثانيا - توفر الجامعة او الهيئتان والجهات المستفيدة وحسب العقود للباحثين اثناء قيامهم بابحاثهم جميع ما يحتاجون اليه مما هو ضروري لاجراء البحث واستكمال متطلباته كما ذهبت .المادة(٢) الى ان(اولا - للجامعة والهيئتين ان تعضد البحث العلمي للباحثين الذين يقومون بالابحاث العلمية بناء على رغبتهم، وفي المواضيع التي يختاروها او التي يتفق عليها مع الجهات الحكومية او الاهلية، ويكون كل ذلك بموافقة القسم او الفرع العلمي . يعضد البحث المكتمل ويمنح الباحث المكافاة بالحدود المشار اليها في المادة ٤ من هذه التعليمات على ان تتوفر فيه الشروط المنصوص عليها في هذه التعليمات وان لا يكون قد عضد سابقا . ثانيا - تخصص مبالغ ضمن العقود المبرمة مع الجهات الحكومية والاهلية وتصرف كمكافات الى اعضاء الفريق البحثي الذي يقوم بتنفيذ تلك العقود . كما نصت المادة: (٣) منها على ان (اضافة الى ما ورد في المادة ٢ من هذه التعليمات تخضع البحوث الاتية لغرض التعضيد للقواعد المنصوص عليها في هذه التعليمات ووفقا لما ياتي : اولا : البحوث التطبيقية والابتكارات ذات المردود العلمي والاقتصادي للقطر التي تجرى بالاتفاق مع قطاعات العمل باية صيغة موثقة.ثانيا - البحوث المستلة من مشاريع بحوث طلبة الصفوف المنتهية ومن رسائل الدبلومات العالية والماجستير والدكتوراه التي قدمها او اشرف عليها عضو هيئة التدريس . ثالثا - بحوث التفرغ العلمي . رابعا - بحوث الزمالات والايفادات والندوات والمؤتمرات